

Distr.: Limited
21 February 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة الثانية والعشرون

٢٠١٨-٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٩

البند ٣(و) من جدول الأعمال

الطلبات الموجهة إلى اللجنة الاستشارية والناشئة عن قرارات

مجلس حقوق الإنسان والتي تنظر فيها اللجنة حالياً

التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير

مشروع في التمتع بحقوق الإنسان

السيد إبراهيم عبد العزيز الشدي، والسيد محمد بناني، والسيد لزهرى بوزيد، والسيد
أليسيو بروني، والسيد إيون دياكونو، والسيدة كارلا هانانيا دي فاريللا، والسيد لودوفيك
هينيبيل، والسيد ميخائيل ليبيديف، والسيد خوسيه أغوستو ليندغرين ألفيس، والسيد
سينشينغ ليو، والسيد آجاي ماهوترا، والسيد كاورو أوباتا، والسيدة منى عمر، والسيدة
إليزابيث سالمون، والسيد ديروجلال سيتولسينغ، والسيد تشانغروك سوه، والسيد شيخ
تيديان تيام، والسيد جان زيغلر: مشروع إجراء

٢٢/... التأثير السلبي لعدم إعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع في التمتع بحقوق الإنسان

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٤/١١ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧،
الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تجري دراسة، مواصلةً للدراسة التي كان المجلس
قد طلبها في قراره ٣١/٢٢ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، تتناول إمكانية استخدام الأموال
المتأتية من مصدر غير مشروع ولم تُعد إلى بلدانها الأصلية، بوسائل منها تحويلها إلى نقد
و/أو إنشاء صناديق استثمار، ريثما يتم استكمال الإجراءات القانونية الضرورية، وبما يتفق مع
الأولويات الوطنية، وذلك دعماً لتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما يسهم
في زيادة تعزيز حقوق الإنسان، وبما يتماشى مع الالتزامات الناشئة عن القانون الدولي لحقوق
الإنسان، وأن تقلد الدراسة المطلوبة إلى المجلس في دورته التاسعة والثلاثين،



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-02892(A)



* 1 9 0 2 8 9 2 *

وإذ تذكّر أيضاً بأن مجلس حقوق الإنسان قد طلب أيضاً إلى اللجنة الاستشارية، في قراره ١١/٣٤، أن تلتزم، عند إعدادها الدراسة المذكورة أعلاه، مزيداً من الآراء والمدخلات من الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية، وهيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، والجهات الأخرى المعنية صاحبة المصلحة بهدف استكمال الدراسة السالفة الذكر،

وإذ تذكّر كذلك بأن اللجنة الاستشارية قد أنشأت، في دورتها التاسعة عشرة، فريق صياغة يتألف حالياً من السيد جان زيغلر، والسيد شانغروك سوه، والسيد ديوجال سيتولسينغ (مقرر)، والسيد إبراهيم عبد العزيز الشدي، والسيدة منى عمر، والسيد ميخائيل ليبيديف، والسيد أجاي ماهوترا (رئيساً)، والسيد لودوفيك هينيبيل،

وإذ تشير إلى أن مجلس حقوق الإنسان قد قرر، في دورته الثامنة والثلاثين، تمديد الوقت المطلوب لكي تستكمل اللجنة الاستشارية الدراسة حتى تُقدّم إلى المجلس في دورته الثانية والأربعين،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بالردود على الاستبيان الذي أُعيد تعميمه بعد المناقشة التي جرت في الدورة الحادية والعشرين للجنة الاستشارية؛

٢ - تحيط علماً بمشروع التقرير النهائي المتعلق بإمكانية استخدام الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع ولم تُعد إلى بلدانها الأصلية، بوسائل منها تحويلها إلى نقد و/أو إنشاء صناديق استثمار دعماً لتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والمقدم من فريق الصياغة إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الثانية والعشرين^(١)؛

٣ - تطلب إلى فريق الصياغة أن يضع الصيغة النهائية للتقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في ضوء المناقشات التي أجرتها اللجنة الاستشارية في الدورة الحالية، وذلك بعد تعميمه إلكترونياً على جميع الأعضاء في اللجنة الاستشارية من أجل الموافقة عليه، بغية تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والأربعين.